

**ملحق 2 للمذكرة العامة عدد 2015/3**  
**تعريف بعض المكافآت التي يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد**

أمثلة	تعريفها	المبالغ المعنية بالخصم
<p>محلات تجارية، أراض غير مبنية، مراكز الأعمال في إطار "domiciliation contrats de"، محلات تجهزة، الفضاءات المخصصة للإعلانات الإخبارية، الوحدات الثابتة لتخزين الحبوب والبتروول... فضاءات عرض في معرض تجاري أو في الفضاءات التجارية أو مكان في مستودع السيارات.</p>	<p>المبالغ المدفوعة مقابل كراء أملاك مبنية وغير مبنية بما في ذلك الأملاك الفلاحية والأصول التجارية.</p>	<p style="text-align: center;"><b>الأكرية</b></p>
<p><b>المهن الطبية:</b> طب عام، جراحة، طبّ بيطري، تمريض، علاج طبيعي، تقويم الأعضاء، تقويم السمع والنطق، أخصائي التغذية، المندوبون الطبيون، مراكز التصوير بالأشعة ومخابر التحاليل الطبية...</p> <p><b>المهن القانونية:</b> محاماة، تدقيق حسابات، استشارة قانونية وجبائية، عدول إسهاد، عدول تنفيذ، محاسبة وخبرة في المحاسبة، تكوين...</p> <p><b>المهن التقنية والفنية:</b> الدراسات، الهندسة المعمارية، التهئة الترابية، قيس الأراضي، الديكور والتزييق، الخدمات الهندسية المتمثلة في تثبيت وتشغيل شبكات الاتصال والإعلامية...</p>	<p>المكافآت المدفوعة مقابل ممارسة المهن الحرة التي يمثل النشاط الفكري فيها دورا أساسيا والتي تتمثل في تعاطي عمل ينجزه المعني بالأمر بكل استقلالية وبصورة شخصية.</p>	<p style="text-align: center;"><b>الأتعاب</b></p>

أمثلة	تعريفها	المبالغ المعنية بالخصم
<p>- العمولات المحققة في إطار عقد لترويج أو لتوزيع منتجات والبحث عن الأسواق،</p> <p>- المبالغ الراجعة إلى البنوك بعنوان جمع أقساط التأمين لفائدة شركات التأمين،</p> <p>- المكافآت الراجعة إلى المتصرفين في موجودات المؤسسات المالية وصناديق التوظيف،</p> <p>- عمولات وكالات الأسفار...</p>	<p>المبالغ الراجعة إلى وكيل يتصرف في إطار عقد وساطة على معنى الفصل 601 من المجلة التجارية الذي ينص على أن الوكيل يتصرف باسمه الخاص لفائدة الموكل وتحت أوامره</p>	<p><b>العمولات</b></p>
<p>ربط الصلة بين بائعين ومشتريين، ربط الصلة بين منتجين فلاحيين وصناعيين.</p>	<p>عمليات تجارية تتمثل في ربط الصلة بين الأشخاص لغاية القيام بعمليات بدون توكيل.</p>	<p><b>الوساطة</b></p>
<p>المبالغ المدفوعة مقابل حقوق التأليف بعنوان أعمال فنية أو أدبية أو علمية والمبالغ المدفوعة إلى الرسامين أو النحاتين أو الفنانين أو الفنانين التشكيليين أو الملحنين أو المؤلفين أو الصحفيين ، المكافآت الراجعة إلى وكلاء التأمين، مدارس تعليم السياقة وإلى المترجمين وإلى الكتاب العموميين...</p>	<p>كل المبالغ الأخرى التي لا تصنف ضمن الأتعاب والمدفوعة مقابل ممارسة أنشطة غير تجارية لها غرض الربح.</p>	<p><b>مكافآت الأنشطة غير التجارية مهما كانت تسميتها</b></p>

أمثلة	تعريفها	المبالغ المعنية بالخصم
<ul style="list-style-type: none"> <li>- أكرية المنقولات،</li> <li>- ناقلين طبيين،</li> <li>- خدمات إدارية،</li> <li>- صيانة وإصلاح،</li> <li>- بناء وتركيب،</li> <li>- وضع اليد العاملة على الذمة...</li> </ul>	<p>المبالغ مقابل اقتناء الخدمات غير المعنية بنسب الخصم المذكورة أعلاه والسلع والتجهيزات والمعدات.</p>	<p>الخدمات الأخرى التي يساوي أو يفوق مقابلها <b>1.000 دينار</b></p>